المرأة و المواطنة

جميع حقوق النشر ٢٠٠٥ محفوظة لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
المكتب الإقليمي للدول العربية – اليونيفم
صندوق بريد: ٨٣٠٨٩٦ عمان - الأردن ١١١٨٣
هاتف: ٥٦٧٨٥٨٦-٦-٩٦٢
فاكس: ٥٦٧٨٥٩٤-٦-٩٦٢
موقع إلكتروني: www.unifem.org.jo
بريد إلكتروني: amman@unifem.org.jo

لا يجوز تصوير أو إعادة طبع و إنتاج أي جزء من هذه المادة بغير إذن مسبق من صندوق الأمم المتحدة الإنمائي
.للمرأة - اليونيفم
جميع حقوق الطبع محفوظة ٢٠٠٥

الآراء و التفسيرات و النتائج التي يحتويها هذا الدليل تعبر عن وجهة نظر المؤلفين و لا تعبر بالضرورة عن رأي
.صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة - اليونيفم

تم الطبع في الأردن
الطبعة الأولى ٢٠٠٥

إعداد: د. جلال رشيد
التنسيق و التصميم: ADVIZE GREY

مقدمة

يهدف هذا البرنامج التدريبي إلى بيان أهمية التعرف على معنى المواطنة وعلى أهمية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بالإضافة إلى استعراض تاريخ المشاركة السياسية للمرأة.

ترجع أهمية هذا البرنامج للمتدربات على العمل السياسي، في أنه يبين لهن الفوائد التي سيحصلن عليها من التعرف على أشكال التمييز ضد المرأة والتقدم الذي حدث في مسيرة التغلب عليها، بالإضافة إلى تاريخ الحركة السياسية للمرأة ونجاحاتها ومشكلاتها، لكي تتمكن المتدربات من استخدام هذه المعلومات في التأثير في جماهير الناخبين لتساعد على تأييد انتخابهن للمجالس البلدية والتشريعية.

مكونات البرنامج

■ مكونات البرنامج

١ - المواطنة والجنسية.

٢ - اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٣ - التمييز ضد المرأة في الدساتير والقوانين.

٤ - التمييز ضد المرأة في التنشئة والتربية.

٥ - مشاركة المرأة في الحياة السياسية في مصر ودور المرأة المصرية في ثورة ١٩١٩.

٦ - الحركة النسائية المصرية والعالم الخارجي.

٧ - دور الحركة النسائية المصرية في المطالبة بالحقوق السياسية للمرأة.

٨ - تطور ممارسة المرأة المصرية لحقوقها السياسية.

٩ - نسبة التمثيل السياسي للمرأة في البلاد العربية.

١٠ - مكاسب المرأة ضد التمييز في بعض المجالات.

أولاً : قوانين الجنسية.

ثانياً : قوانين الضمان الإجتماعي.

ثالثاً : قوانين الأسرة.

رابعاً : تولي الوظائف العامة والعالية.

خامساً : قانون الضرائب.

١١ - قصص نجاح من مصر

١ - ملك حفني ناصف (١٨٨٦ – ١٩١٨) .

٢ - هدى شعراوي (١٨٧٩ – ١٩٤٧) .

٣ - درية شفيق (١٩٠٨ – ١٩٧٥).

٤ - سيزا نبراوي (١٨٩٧ – ١٩٤٧) واسمها الأصلي (زينب مراد).

١٢ - الخطة المستقبلية لتعظيم المشاركة السياسية للمرأة.

■ مساعدات التدريب

١ - إستبيان مبدئي.

٢ - إستبيان .

(١) عن المرأة والمواطنة.

٣ - ورشة عمل

(١) عن النماذج المضيئة في سماء الحركة السياسية للمرأة.

٤ - دراسة حالة

(١) عن تطوير سبل مشاركة المرأة في الحياة السياسية.

٥ - دراسة حالة

(٢) عن الخطة المستقبلية لتعظيم المشاركة السياسية للمرأة.

٦ - دراسة حالة

(٣) عن التحفظات على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١).

٧ - دراسة حالة

(٤) عن التحفظات على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (٢).

■ الفوائد المتوقعة بعد انتهاء التدريب:

أن تقتنع المتدربات بفوائد وأهمية المعرفة الجيدة بتاريخ الحركة السياسية للمرأة وبعض النماذج المشرقة فيها بالإضافة إلى بعض قصص النجاحات التي حققتها المرأة، وهي المعلومات اللازمة للقائد عموماً كوسيلة من وسائل إنجاح الحملة الإنتخابية.

■ عرض ملخص للبرنامج التدريبي

المرأة والمواطنة

المواطنة و الجنسية

- **المواطنة**: تعني أن يتمتع الشخص بجنسية الدولة وتكون له الحقوق، وعليه الواجبات المنصوص عليها في دستورها، لذا فالمواطن يتمتع بممارسة الحقوق السياسية كاملة.

- **الجنسية**: تعني اكتساب الشخص لجنسية دولة ما (أو أكثر من دولة في بعض الحالات) بينما لا يعني هذا تمتع الشخص بحقوقه السياسية في الترشيح أو الإنتخاب للمجالس التشريعية.

و المرأة صاحبة تاريخ طويل ممتد عبر ٧٠٠٠ عام كانت فيها شريكة للرجل في كل إنجازات حضارتنا وربما لم تشهد حضارة من الحضارات القديمة مكانة متميزة للمرأة مثلما شهدت الحضارة المصرية القديمة.

هذه محاولة لتتبع مسيرة المرأة ونضالها من أجل حقوقها السياسية والإجتماعية والقانونية والثقافية، من خلال التوقف عند اللحظات الحاسمة في تاريخ الحركة النسائية في العصر الحديث عبر قرنين من الزمن لإلقاء الضوء عليها والتعريف بها.

■ إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة:

وقعت الإتفاقية في عام ٢٠٠٢ ونصت على مراعاة حقوق الإنسان والمواطنة التي تشمل التحرر من:- التمييز والفقر والظلم والخوف. كفالة عمل كريم من دون تمييز. ضمان حرية تنمية إمكانياته الإنسانية وتحقيقها عبر المشاركة المتكافئة بين الرجل والمرأة في صنع القرارات السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية والعلمية. إلا أن القيم الإجتماعية والتوجهات الثقافية الموروثة في المجتمع العربي لازالت تقف عقبة في سبيل المساواة بين الرجل المرأة، وهي التي ترسخ ثقافة التمييز ضد المرأة باسم العلم والأخلاق وحتى باسم الدين الإسلامي.

■ التمييز ضد المرأة في الدساتير و القوانين:

قوانين الأحوال الشخصية وخاصة حقوق الزوجية في الزواج والطلاق والإرث والنفقة والجنسية والعصمة. قوانين العمل والتوظف والإسكان والتأمينات والضمان الإجتماعي. وضع المرأة في الجمعيات الأهلية. نظرة المرأة الدونية لنفسها وتبريرها باسم القانون والشرع الإسلامي.

■ التمييز ضد المرأة في التنشئة و التربية:

الصورة التي ينشأ عليها الذكور والإناث في الأسرة، ومعاملة الوالدين لكل منهم. صورة المرأة في الكتب الدراسية وتأثيرها على مكانتها. التمييز في التعليم المهني والصناعي والديني. عدم المساواة بين الرجل والمرأة في تقلد المناصب القيادية في الحكم والسياسة والعلم والقضاء. صورة المرأة في الصحافة والإذاعة وتأثيرها على مكانتها. صورة المرأة في وسائط الإعلام المرئي (التليفزيون والفضائيات) وتأثيره على مكانتها.

■ مشاركة المرأة في الحياة السياسية:

خرجت المرأة مع الرجل لمقاومة الحملة الفرنسية على مصر عام ١٧٩٨. في رشيد عام ١٨٠٧ شاركت المرأة مع الرجل في مقاومة الحملة الإنجليزية على مصر (حملة فريزر)، كما شاركت المرأة منذ عام ١٨٨١ في الجهود الشعبية لمكافحة الإستعمار أثناء الثورة العرابية عن طريق الجمعيات الأهلية:

١ - جمعية حلوان.

٢ - جمعية مصر الفلاح.

أنشئت أول مدرسة ابتدائية للبنات عام ١٨٧٨. و في عام ١٩١١ تأسس الإتحاد التعليمي في مصر.

■ المطالب التي قدمتها ملك حفني ناصف للمجلس التشريعي عام ١١٩١:

١ - حق الفتاة في تعلم الدين والقرآن و السنة.

٢ - جعل التعليم الإبتدائي إلزامياً للبنات والسماح لهن بالتعليم الثانوي.

٣ - تخصيص نسبة معينة من النساء لتعلم الطب والتدريس للمساهمة بالنهوض بالمرأة.

٤ - إعطاء المرأة حق استكمال تعليمها العالي في كل المجالات كل حسب رغبتها.

٥ - تطبيق الشريعة وحتمية رؤية العروس لزوج المستقبل قبل عقد الزواج في وجود محرم.

٦ - ألا يتم وقوع الطلاق أو تعدد الزواج إلا بواسطة القاضي.

٧ - أن تشارك المرأة في حماية مصالح الوطن.

حصلت السيدة ملك حفني ناصف على كفاءة المعلمات عام ١٩٠٣. وفي عام ١٩١٤ كونت الرابطة الفكرية للنساء المصريات، للمطالبة بحقوق المرأة.

■ دور المرأة المصرية في ثورة ١٩١٩:

شاركت المرأة في مارس ١٩١٩ في المظاهرات ضد الإحتلال الأجنبي لمصر، وكانت رائدة العمل النسائي هي السيدة صفية زغلول حرم الزعيم سعد زغلول، وفيها سقطت برصاص الإنجليز أول شهيدة مصرية (شفيقة محمد). في يناير ١٩٢٠ عقد بالقاهرة أول مؤتمر نسائي منظم ضد الإستعمار حضرته ٥٠٠ سيدة برئاسة السيدة هدى شعراوي وبحضور نبوية موسى (أول فتاة تحصل على البكالوريا عام ١٩٠٧).

■ تطور ممارسة المرأة المصرية لحقوقها السياسية:

في عام ١٩٥٦ تمكنت المرأة المصرية من الحصول على حق الإنتخاب، وأصبح لها حق الترشيح لأول مرة، بينما لم تحصل المرأة في سويسرا على حقوقها السياسية إلا في عام ١٩٧١، ولم تحصل المرأة الكويتية على حقوقها السياسية إلا في عام ٢٠٠٥. بعد عام واحد من حصول المرأة المصرية على حقوقها السياسية عام ١٩٥٧، نجحت السيدة راوية عطية والسيدة أمينة شكري في الإنتخابات، بينما في نيوزيلندا واستراليا لم تصل المرأة إلى المقعد البرلماني إلا بعد ١٥ سنة من تاريخ حصولها على الحقوق السياسية. في انتخابات ١٩٧٩ نجحت ٣٥ سيدة في الحصول على مقاعد في البرلمان، بنسبة ٨٪ من أعضاء البرلمان. عام ١٩٨٠ دخلت مجلس الشورى ٧ أعضاء بنسبة ٣,٣٪، ثم ارتفعت هذه النسبة عام ٢٠٠٤ إلى ٧٪. نتيجة تغيير قانون الإنتخاب انخفض عدد أعضاء مجلس الشعب من النساء في انتخابات ١٩٨٧ إلى ١٤ عضواً. ثم في عام ٢٠٠٠ فازت ٧ سيدات بمقاعد و عين رئيس الجمهورية ٤ نساء أخريات.

عام ١٩٥٧ لم تتجاوز نسبة عدد الناخبات ٢,٦٪ من مجموع الناخبين (إذ لم يكن حق الإنتخاب إجبارياً وقتها)، تم استدراك هذه المخالفة عام ١٩٨٠ فارتفعت نسبة الناخبات إلى ٢٩٪ عام ١٩٨٩. وصلت النسبة عام ٢٠٠٣ إلى ٣٧٪، و تصل نسبة النساء المقيدات في جداول الإنتخاب حالياً إلى ٤٠٪ من مجموع الناخبين المسجلين، إلا أن النسبة تتفاوت من محافظة لأخرى. صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء المجلس القومي للمرأة. و في فبراير عام ٢٠٠٠ صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل المجلس القومي برئاسة السيدة الفاضلة سوزان مبارك.

■ أهم اختصاصات المجلس القومي للمرأة:

١ - اقتراح السياسة العامة للمجتمع ومؤسساته الدستورية في مجال تنمية شؤون المرأة وتمكينها من أداء دورها الإقتصادي والإجتماعي.

٢ - وضع مشروع خطة قومية للنهوض بالمرأة وحل المشكلات التي تواجهها.

٣ - متابعة وتقويم تطبيقات السياسة العامة في مجال المرأة والتقدم بما يكون لديه من مقترحات وملاحظات للجهات المختصة.

٤ - إبداء الرأي في مشروعات القوانين والقرارات المتعلقة بالمرأة قبل عرضها على السلطة المختصة، والتوصية باقتراح مشروعات القوانين والقرارات اللازمة للنهوض بأوضاع المرأة.

٥ - إبداء الرأي في جميع الإتفاقيات المتعلقة بالمرأة.

٦ - تنظيم دورات تدريبية للتوعية بدور المرأة في المجتمع وبحقوقها وواجباتها.

■ نسبة التمثيل السياسي للمرأة في البلاد العربية

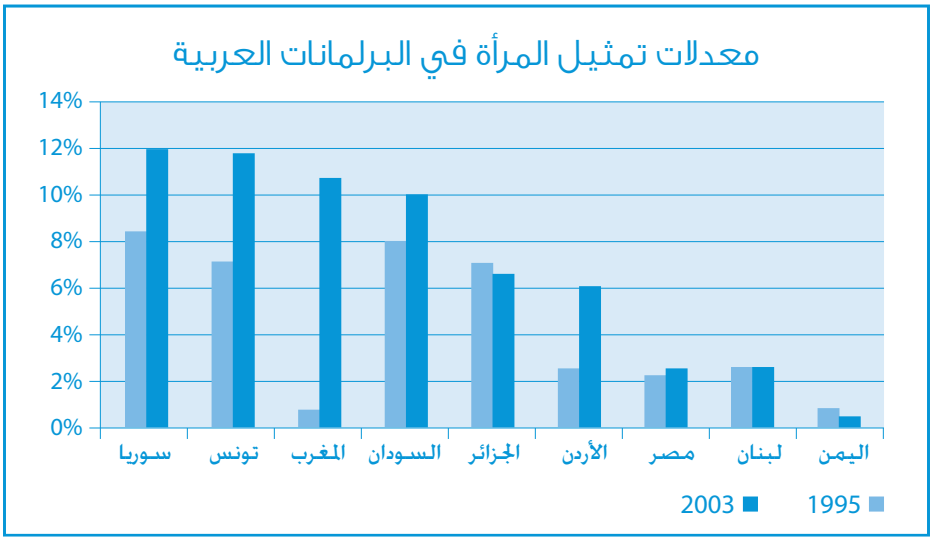

مكاسب المرأة ضد التمييز في بعض المجالات

أولاً: قوانين الجنسية:

ينص قانون الجنسية المصري رقم ٢٦ لعام ١٩٧٥ أنه ليس من حق الأم أن تمنح جنسيتها المصرية لأولادها من أجنبي. وقد تعدل قانون الجنسية المصري مؤخراً ليسمح للأم بأن تمنح جنسيتها المصرية لأولادها من أجنبي بشروط أهمها أن تكون للأولاد إقامة دائمة بمصر. كما تعدل قانون الجنسية اللبناني ليسمح للأرملة اللبنانية أن تمنح جنسيتها اللبنانية لأولادها بشرط أن يكونوا قد أقاموا بلبنان لفترة ٥ سنوات متصلة. ويسمح قانون الجنسية التونسي للمرأة التونسية بمنح جنسيتها التونسية لأولادها من زوج أجنبي إذا كانوا قد ولدوا في تونس.

ثانياً: قوانين الضمان الإجتماعي:

في معظم البلاد العربية لا تستطيع السيدة المتزوجة أن تطلب المعونة المالية من الدولة حتى ولو كان زوجها قد هجرها منذ مدة طويلة، وليس لها مورد رزق. ويمكن للأسرة أن تتمتع بمعاش الزوج أو الوالد بعد وفاته، ولكنها تحرم من معاش الزوجة فور وفاتها، ولقد تعدل هذا القانون في مصر عام ٢٠٠٥ ليسمح للعائلة بالإستمرار في الإنتفاع بمعاش الزوجة المتوفاة، بشروط معينة. كما لا تستطيع المرأة غير العاملة أن تطلب معاشاً من الضمان الإجتماعي على أساس أنها تعول أسرة، بينما يستطيع الرجل ذلك، وتعمل المنظمات الأهلية الآن على المطالبة بمساواة المرأة بالرجل في هذا المجال لأن ٢٠ – ٤٠٪ من الأسر تعولها المرأة وحدها.

ثالثاً: قوانين الأسرة:

تم أخيراً في مصر استحداث محكمة الأسرة للنظر بسرعة في المشاكل التي تحدث بين الزوجين وتهدد كيان الأسرة، بدلاً من قضاء سنوات طوال في المحاكم العادية أو الشرعية. كما تم أخيراً إقرار قانون الخلع لمساعدة الزوجة في الحصول علي الطلاق من زوجها بسرعة عند استحالة المعيشة بين الزوجين. و يتم تدريجياً في المحاكم الأخذ بمبدأ «الحل الأفضل لمصلحة للأطفال والأولاد» وخاصة في موضوع الحضانة.

رابعاً: تولي الوظائف العامة والعالية:

أصبحت المرأة وزيرة ونائبة برلمانية ومديرة ورئيسة شركة. كما عملت المرأة في كل المهن والتخصصات الممكنة مثل عملها طبيبة ومهندسة وزراعية وفي البنوك وغيرها. مؤخراً تولت المرأة منصب القاضي ويعتبر هذا نصراً كبيراً للمرأة في مواجهة المشددين.

خامساً: قانون الضرائب:

ينص قانون الضرائب على حق الرجل المعيل في أن يخصم نسبة من الضرائب المفروضة عليه بسبب انه يعول أسرة، بينما لم تكن المرأة المعيلة تتمتع بنفس هذا الحق، و قد تعدل هذا الوضع بصدور قانون الضرائب الجديد .

قصص نجاح من مصر

ملك حفني ناصف (١٨٨٦ -١٩١٨)

كاتبة ومناضلة، تعرف بباحثة البادية، أول فتاة تنال الشهادة الإبتدائية من مدرسة السنية الحكومية عام ١٩٠٣، أول خريجات معهد المعلمات عام ١٩١٠، قدمت للبرلمان في نفس السنة قائمة مطالب لتحسين وضع المرأة، شاركت في الحياة الثقافية، ركزت جهودها على تشجيع التوسع في تعليم النساء، وجهت هجوماً شديداً ضد معسكر المحافظين الذين شككوا في قدرات النساء.

هدى شعراوي (١٨٧٩ - ١٩٤٧)

تعد من رائدات العمل الحركة النسائية في مصر، إبنة محمد سلطان باشا أحد قادة الإصلاح في القرن التاسع عشر، زوجة علي شعراوي أحد الثلاثة الذين توجهوا للمعتمد البريطاني يوم ١٣ نوفمبر ١٩١٨ للمطالبة بإنهاء الأحكام العرفية في مصر. شاركت في الجهود الأهلية لمقاومة الوباء الأصفر بمصر، واشتركت في ثورة ١٩١٩.

تولت رئاسة الإتحاد النسائي المصري حتى وفاتها، أسست الإتحاد النسائي العربي عام ١٩٤٤ وتولت رئاسته ورعت الحركة الثقافية بمصر وقامت بإنشاء عدد من الجوائز للمسابقات الفنية.

درية شفيق (١٩٠٨ - ١٩٧٥)

رائدة من رائدات الفكر النسائي في مصر، حصلت على الدكتوراه من السربون (فرنسا) في أوائل الأربعينيات، أسست مجلة بنت النيل عام ١٩٤٥، أسست اتحاد بنت النيل عام ١٩٤٨، أسست حزب بنت النيل السياسي عام ١٩٥٣، أضربت عن الطعام احتجاجاً على إعداد الدستور عام ١٩٥٤ بدون مشاركة المرأة، ومرة أخرى عام ١٩٥٧ احتجاجاً على تصفية الجمعيات الأهلية. تميزت مواقفها دائماً بالجسارة والجرأة ولم تتوانى عن التصدي لأي ممارسات من شأنها كبح الحريات، ودفعت ثمن ذلك راضية.

سيزا نبراوي (زينب مراد) - (١٨٩٧ - ١٩٤٧)

بدأت النضال أثناء ثورة ١٩١٩، كانت اليد اليمنى لرائدة العمل الإجتماعي وقتئذ السيدة هدى شعراوي. شاركت في تأسيس الإتحاد النسائي المصري عام ١٩٢٣والإتحاد النسائي العربي عام ١٩٤٤ والذي ضم ممثلات للأردن وسوريا ولبنان وفلسطين والعراق ومصر. شاركت عام ١٩٥١ في تأسيس لجنة أنصار السلام المصرية، أصبحت وكيلة الإتحاد النسائي الدولي، لكنها انسحبت منه عام ١٩٥٢ احتجاجاً على موقفه من قضية فلسطين، ساهمت في مطالبة الأمم المتحدة بتخصيص عام ١٩٥٧ عاماً دولياً للمرأة. عام ١٩٥٨ قادت حملة قومية واسعة لإنقاذ المناضلة الجزائرية جميلة بوحريد من حكم الإعدام الذي أصدرته سلطات الإحتلال الفرنسي.

الخطة المستقبلية لتعظيم المشاركة السياسية للمرأة

يسعى المجلس القومي للمرأة إلي زيادة نسبة أصوات النساء في الجداول الإنتخابية من خلال حث لجان المرأة في الأحزاب المختلفة على تنشيط القيد حتى تصل نسبة النساء إلى حوالي ٥٠٪. وهذا سيجعل صوت المرأة الإنتخابي حاسما. وهو أيضا الذي سيعزز موقف المرأة بأسلوب علمي متطور، يرتكز على التنظيم المخطط المدروس.

المطلوب الآن التركيز على توعية المرأة بقيمة صوتها وكيف توجهه بشكل سليم كجزء من استقلاليتها وانتمائها و ممارسة حقها في المواطنة الكاملة والديموقراطية.

قراءات إضافية في الموضوع

١ - تقدم المرأة العربية، ٢٠٠٤ - اليونيفيم UNIFEM - الطبعة الأولى ٢٠٠٤.

٢ - مسيرة المرأة المصرية، علامات ومواقف. هدى الصدة وعماد أبو غازي، المجلس القومي للمرأة - الطبعة الثانية ٢٠٠٣.

٣ - تقرير عن الأوضاع الإحصائية للمرأة المصرية- المجلس القومي للمرأة، اليونيفم UNIFEM .

٤ - دليل المشاركة السياسية وإدارة الحملة الإنتخابية للمرأة المصرية- ا.د. فرخندة حسن، المجلس القومي للمرأة - الطبعة الأولى ٢٠٠٤.

٥ - المرأة بلا تمييز- مركز معلومات المرأة و الطفل – مدينة عيسى، مملكة البحرين - ٢٠٠٥ .
٦ - Women are Citizen too, IDRC/CRDI – UNDP, Beirut, Lebanon .
٧ - المرأة في التشريعات المصرية- أ.د. فوزية عبد الستار – المجلس القومي للمرأة- القاهرة –٢٠٠٤ .

إستبيان مبدئي

إستبيان مبدئي

١- ما هي الوظيفة التي تشغيلها الآن؟

.....

٢- ما هي أهم واجباتك في العمل؟

أ-.....

ب-.....

٣- لماذا قررت حضور ورشة العمل هذه؟

أ-.....

ب-.....

٤- ما هي أهم المهارات المتعلقة بالمرأة والمواطنة التي قد تحتاجيها في العمل السياسي ؟

أ-.....

ب-.....

٥- ما هي أهم المعوقات وأشكال التمييز التي قد تواجهيها بسبب كونك امرأة؟

أ-.....

ب-.....

٦- كيف تتمكني من حل هذه المشكلات بعد حضور ورشة العمل هذه؟

أ-.....

ب-.....

٧- ما هي الموضوعات الفرعية التي ترغبي أن تركز ورشة العمل عليها وما هي الموضوعات الأخرى التي ترغبين في إضافتها لورشة العمل هذه ؟

أ-.....

ب-.....

ت-.....

ث-.....

ج-.....

شكراً جزيلاً على إهتمامك

■ استبيان (١)

لما كانت النساء يشكلن نصف عدد السكان تقريباً وبالتالي نصف الطاقة الإنتاجية للمجتمع، فقد أصبح لزاماً أن يساهمن في العملية التنموية على قدر من المساواة مع الرجل. والمطلوب ترتيب أشكال التمييز في المجالات التالية من حيث أهميتها وتأثيرها الضار على العلاقة المتوازنة المطلوبة بين الرجل و المرأة.

م	المشكلة	غاية الأهمية	هامة جدا	هامة	قليلة الأهمية	غير هامة
١	العلاقات التقليدية السائدة في المجتمع	٥	٤	٣	٢	١
٢	العادات والتقاليد والأعراف	٥	٤	٣	٢	١
٣	المأثورات الشعبية	٥	٤	٣	٢	١
٤	الأشعار والأغاني الشعبية	٥	٤	٣	٢	١
٥	النكت والإيحاءات والإيماءات السلوكية	٥	٤	٣	٢	١
٦	الحكايات والقصص الشعبية	٥	٤	٣	٢	١
٧	حقوق الزوجية في الزواج والطلاق والإرث والنفقة والجنسية والعصمة	٥	٤	٣	٢	١
٨	قوانين العمل والتأمينات والضمان الإجتماعي	٥	٤	٣	٢	١
٩	قانون العقوبات	٥	٤	٣	٢	١
١٠	القانون المدني	٥	٤	٣	٢	١
١١	القانون التجاري	٥	٤	٣	٢	١
١٢	التحفظات علي بنود اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	٥	٤	٣	٢	١
١٣	التنشئة للذكور والإناث في الأسرة ومعاملة الوالدين	٥	٤	٣	٢	١
١٤	صورة المرأة في الكتب المدرسية	٥	٤	٣	٢	١
١٥	المساواة في التعليم المهني والصناعي والديني	٥	٤	٣	٢	١
١٦	المساواة في تقلد المناصب القيادية في الحكم والعلم والقضاء والفقه	٥	٤	٣	٢	١
١٧	المرأة في وسائط الإعلام المرئي (الفضائيات)	٥	٤	٣	٢	١
١٨	المرأة في الصحافة والإذاعة والتليفزيون	٥	٤	٣	٢	١
إجمالي جزئي						
إجمالي كلي						

■ ورشة عمل رقم (١)

النماذج المضيئة في سماء الحركة السياسية للمرأة

خلال هذا الجزء تم التعرف على بعض قصص نجاح المرأة في المجال السياسي في العصر الحديث.

المطلوب هو أن تقوم كل مجموعة من المتدربات باختيار نموذج أو أكثر لبعض الرائدات في المجال السياسي، و اللاتي لم تذكر أسماؤهن أثناء دراسة هذا الجزء.

المطلوب توضيح دور النماذج المختارة وبيان بعض أنشطتهن الرائدة في هذا المجال.

الإسم:

أهم القضايا التي أثارتها: ١-.....

٢-.....

أهم إنجازاتها: ١-.....

٢-.....

الإسم:

أهم القضايا التي أثارتها: ١-.....

٢-.....

أهم إنجازاتها:

١-.....

٢-.....

الإسم:

أهم القضايا التي أثارتها:

١-.....

٢-.....

أهم إنجازاتها:

١-.....

٢-.....

دراسة حالة رقم (١)

تطوير سبل مشاركة المرأة في الحياة السياسية

في هذا الجزء تم دراسة تطور الحركة السياسية للمرأة وكيف أمكن لها أن تحصل على حقوقها السياسية وتبدأ في ممارسة الأنشطة السياسية.

- المطلوب:

١- مقارنة وضع المرأة السياسي الآن بالوضع في أوائل القرن العشرين.

٢- مقارنة كيفية تعامل الرجال مع قضية التمثيل السياسي للمرأة في أوائل القرن العشرين، بالوضع حالياً في أوائل القرن الواحد والعشرين.

٣- من خلال متابعتك لأداء النائبات بمجلس الشعب والشورى حللي طبيعة دور المرأة البرلماني، هل هي تقتفي اثر الرجال و تجاربهم؟ أم لها شخصيتها المستقلة واهتماماتها الخاصة ؟

٤- توقعي الوضع الذي ستصل إليه قوة الصوت الإنتخابي للمرأة بحلول منتصف القرن الواحد و العشرين.

٥- هل يمكن أن تبرزي القضايا التي تتوقعي أن تشكل وتميز دور البرلمانية العربية في العشر سنوات المقبلة ؟

دراسة حالة رقم (٢)

الخطة المستقبلية لتعظيم المشاركة السياسية للمرأة

حصلت المرأة المصرية على حقوقها السياسية عام ١٩٥٦ أي منذ ٥٠ سنة تقريبا.

هل كان أداء المرأة السياسي و تطور خبرتها في الممارسة السياسية متناسباً مع تلك الفترة؟

و هل تطورت العلاقة بين الرجل و المرأة لتتناسب مع المساواة في الحقوق السياسية التي حصلت عليها المرأة منذ نصف قرن؟

ما هو تأثير العلاقة بين الرجل و المرأة عام ١٩٥٦ و الآن عام ٢٠٠٥؟ و ما هي القضايا التي حدث فيها تطور إلى الأحسن و تلك التي لازالت على حالها؟ و ما هو تأثير ذلك على مسيرة المرأة البرلمانية؟

هل يمكنك وضع خطة عمل للإسراع بجعل المساواة في الحقوق السياسية حقيقة عملية؟

ما هي الخطوات العملية التي تتوقعي أن تصل بنا إلى هذه النتيجة؟

ما هي الآلية التي يمكن بها الحفاظ على مكتسبات المرأة في المجال السياسي؟

دراسة حالة رقم (٣)

التحفظات على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١)

صدقت كثير من الدول العربية على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، إلا أن معظم الدول العربية ومنهم مصر والأردن ولبنان تحفظوا على المادة ٩ البند ٢ التي تنص على «حق المرأة في أن تمنح جنسيتها إلى أطفالها من زوجها الأجنبي».

و بررت هذه الدول تحفظها على هذه المادة في أنها تعارض قوانين الشريعة الإسلامية. إذ أن الجنسية تكتسب من العصب (أي الرجل).

ناقشي هذا الرأي، علماً بأن مصر عدلت أخيراً قانون الجنسية ليسمح للمرأة بأن تمنح جنسيتها لأولادها و بناتها من زوجها الأجنبي، بشروط معينة.

دراسة حالة رقم (٤)

التحفظات على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (٢)

صدقت كثير من الدول العربية على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، إلا أن معظم الدول العربية ومنهم مصر والأردن ولبنان والكويت وسلطنة عمان تحفظوا على المادة ٦١ التي تنص على أن «المرأة لها نفس الحقوق و عليها نفس الواجبات (مثل زوجها) أثناء الزواج و عند الطلاق».

و بررت هذه الدول تحفظها على هذه المادة في أنها تعارض قوانين الشريعة الإسلامية، إذ أن الرجل له الحق الكامل في أن يطلق زوجته منفرداً بإرادته المستقلة.

ناقشي هذا الرأي، علماً بأن القانون التونسي والجزائري يستلزم إجراء الطلاق أمام القاضي.

ثم قارني الرأي الذي وصلتي إليه مع القانون الجديد الذي صدر في مصر باسم «قانون الخلع»، و الذي بموجبه تستطيع الزوجة أن تحصل على الطلاق من زوجها إذا استحالت العشرة بينهما، بشرط أن ترد عليه ما وهبها عند الزواج، وعلى أن يتم الخلع في المحكمة و أمام القاضي.

المواطنة والجنسية

• المواطنة: تعني أن يتمتع الشخص بجنسية الدولة وتكون له الحقوق،وعليه الواجبات المنصوص عليها في دستورها، لذا فالمواطن يتمتع بممارسة الحقوق السياسية كاملة والمواطنة تعني العمل على تحسين أحوال المجتمع الذي نعيش فيه، بالمشاركة وبالعمل الجاد والتطوعي لتحسين الأحوال المعيشية لباقي المواطنين.

• الجنسية: معناها اكتساب الشخص لجنسية دولة ما (أو أكثر من دولة في بعض الحالات) بينما لا يعني هذا تمتع الشخص بحقوقه السياسية في الترشيح أو الإنتخاب للمجالس التشريعية.

■ إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

• وقعت الإتفاقية في عام ٢٠٠٢ و نصت على مراعاة حقوق الإنسان والمواطنة التي تشمل التحرر من:-

• التمييز و الفقر و الظلم و الخوف.

• كفالة عمل كريم للمواطن، من دون تمييز.

• ضمان حرية تنمية إمكانياته الإنسانية وتحقيقها عبر المشاركة المتكافئة بين الرجل والمرأة في صنع القرارات السياسية والاقتصادية و الإجتماعية والثقافية والعلمية.

• إلا أن القيم الإجتماعية و التوجهات الثقافية الموروثة في المجتمع العربي كانت لا تزال عقبة في سبيل المساواة بين الرجل المرأة،وهي التي ترسخ ثقافة التمييز ضد المرأة باسم العلم والأخلاق وحتى باسم الدين الاسلامي. (تحفظات الدول على بعض بنود الإتفاقية).

■ التمييز ضد المرأة في الدساتير و القوانين

• قوانين الأحوال الشخصية وخاصة حقوق الزوجية في الزواج والطلاق والإرث والنفقة والجنسية و العصمة.

• قوانين العمل والتوظف والإسكان و التأمينات والضمان الإجتماعي.

• القانون المدني، و الإداري، و التجاري، و قانون العقوبات.

• وضع المرأة في الجمعيات الاهلية.

• نظرة المرأة الدونية لنفسها وتبريرها باسم القانون والشرع الاسلامي.

• التحفظات على بنود اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة.

■ التمييز ضد المرأة في التنشئة و التربية

• الصورة التي ينشأ عليها الذكور والإناث في الاسرة ، ومعاملة الوالدين لكل منهم.

• صورة المرأة في الكتب الدراسية وتأثيرها على مكانتها.

• التمييز في التعليم المهني و الصناعي و الديني.

• عدم المساواة بين الرجل و المرأة في تقلد المناصب القيادية في الحكم والسياسة والعلم والقضاء.

• صورة المرأة في الصحافة و الإذاعة و تأثيرها على مكانتها.

• صورة المرأة في وسائط الإعلام المرئي (التليفزيون والفضائيات) وتأثيره على مكانتها.

■ مشاركة المرأة في الحياة السياسية في مصر

- خرجت المرأة مع الرجل لمقاومة الحملة الفرنسية في عام ١٧٩٨
- في رشيد عام ١٨٠٧ شاركت المرأة مع الرجل في مقاومة الحملة الإنجليزية على مصر (حملة فريزر).
- شاركت المرأة منذ عام ١٨٨١ في الجهود الشعبية لمكافحة الإستعمار أثناء الثورة العرابية عن طريق الجمعيات الأهلية:-

١ - جمعية حلوان.

٢ - جمعية مصر الفلاح.

شاركت المرأة في ثورة ١٩١٩، منادية بجلاء الإستعمار البريطاني عن مصر.

المطالب التي قدمتها ملك ناصف للمجلس التشريعي عام ١٩١١.

١ - حق الفتاة في تعلم الدين و القرآن و السنة.

٢ - جعل التعليم الإبتدائي إلزامياً للبنات والسماح لهن بالتعليم الثانوي.

٣ - تخصيص نسبة معينة من النساء لتعلم الطب والتدريس للمساهمة بالنهوض بالمرأة.

٤ - إعطاء المرأة حق استكمال تعليمها العالي في كل المجالات حسب رغبتها.

٥ - تطبيق الشريعة وحتمية رؤية العروس لزوج المستقبل قبل عقد الزواج في وجود محرم.

٦ - ألا يتم وقوع الطلاق أو تعدد الزواج إلا بواسطة القاضي.

٧ - أن تشارك المرأة في حماية مصالح الوطن.

- عام ١٩١٤ كوّنت ملك حفني ناصف الرابطة الفكرية للنساء المصريات ، للمطالبة بحقوق المرأة.

دور المرأة المصرية في ثورة ١٩١٩ :-

- كانت رائدة العمل النسائي في ذلك الوقت هي السيدة صفية زغلول حرم الزعيم سعد زغلول.
- شاركت المرأة في مارس ١٩١٩ في المظاهرات ضد الإحتلال الأجنبي لمصر.
- أثناء المظاهرات سقطت برصاص الإنجليز أول شهيدة مصرية (شفيقة محمد).
- في ١٩٢٠ اجتمعت بالقاهرة ٥٠٠ سيدة برئاسة هدي شعراوي لأول مؤتمر نسائي ضد الإستعمار حضرته نبوية موسى (أول فتاة تحصل على البكالوريا عام ١٩٠٧).

■ الحركة النسائية المصرية والعالم الخارجي

- عام ١٩٢٠ دعيت السيدة هدي شعراوى ووفد نسائي إلى مؤتمر الإتحاد الدولي للنساء في روما، ولكن الأزواج رفضوا السماح لهن بالسفر، فاعتذرن (بحجة تفشي الحمى في البلاد!)
- عام ١٩٢٣ نص الدستور على حق النساء في التعليم الإبتدائي وجعله إجبارياً للجنسين (بعد ١٢ سنة على المطالبة به).
- عام ١٩٢٥ طالبت المرأة البرلمان برفع سن الزواج إلى ١٦ سنة.
- عام ١٩٢٥صدرت أول جريدة نسائية في مصر، «المصرية» باللغة الفرنسية و رأست تحريرها السيدة سيزا نبراوى.
- عام ١٩٣٣ وافق البرلمان على رفع سن زواج الفتيات إلى ١٦ سنة (بعد مرور ٨ سنوات على المطالبة به).

دور الحركة النسائية المصرية في المطالبة بالحقوق السياسية للمرأة

- عام ١٩٣٨ عقد أول مؤتمر نسائي عربي بالقاهرة.
- عام ١٩٤٢ أنشئ حزب نساء مصر برأسه فاطمة نعمت راشد.
- عام ١٩٤٤ تكون الإتحاد النسائي العربي في القاهرة.
- عام ١٩٤٨ تأسس حزب بنت النيل في القاهرة برئاسة الدكتورة درية شفيق.
- في ١٩٥٣ اعتصمت مجموعة من سيدات حزب بنت النيل بنقابة الصحفيين وأضربن عن الطعام مطالبات بحقوق المرأة السياسية.
- في ١٩٥٦ أقر مبدأ المساواة المطلقة غير المشروطة للمرأة مع الرجل في كل الحقوق و الواجبات.

تطور ممارسة المرأة المصرية لحقوقها السياسية

- عام ١٩٥٦ تمكنت المرأة المصرية من الحصول على حق الإنتخاب، وأصبح لهاحق الترشيح لأول مرة.
- بينما لم تحصل المرأة في سويسرا على حقوقها السياسية إلا في عام ١٩٧١.
- ولم تحصل المرأة الكويتية على حقوقها السياسية إلا في عام ٢٠٠٥.
- بعد عام واحد من حصول المرأة المصرية على حقوقها السياسية، نجحت السيدة راوية عطية و السيدة أمينة شكري في الإنتخابات عام ١٩٥٧.
- بينما في نيوزيلندا و استراليا لم تصل المرأة إلى المقعد البرلماني إلا بعد ١٥ سنة من تاريخ حصولها على الحقوق السياسية.
- في انتخابات ١٩٧٩ نجحت ٣٥ سيدة في الحصول على مقاعد في البرلمان ،بنسبة ٨٪ من أعضاء البرلمان.
- عام ١٩٨٠ دخلت مجلس الشورى ٧ نساء بنسبة ٣,٣٪ .
- ارتفعت هذه النسبة عام ٢٠٠٤ الى ٧٪.
- نتيجة لتغيير قانون الإنتخاب إنخفض عدد أعضاء مجلس الشعب من النساء في إنتخابات ١٩٨٧ إلى ١٤.
- في عام ٢٠٠٠ فازت ٧ نساء بمقاعد وعين رئيس الجمهورية ٤ نساء أخريات.
- عام ١٩٥٧ لم تتجاوز نسبة عدد الناخبات ٢,٦٪ من مجموع الناخبين (إذ لم يكن حق الإنتخاب إجبارياً وقتها).
- تم إستدراك هذه المخالفة عام ١٩٨٠ فارتفعت نسبة الناخبات إلى ٢٩٪ عام ١٩٨٩.
- عام ٢٠٠٣ وصلت النسبة الى ٣٧٪.
- تصل نسبة النساء المقيدات في جداول الإنتخاب حالياً إلى ٤٠٪ من مجموع الناخبين المسجلين.
- إلا أن النسبة تتفاوت من محافظة لأخرى.
- صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء المجلس القومي للمرأة .
- في فبراير نفس العام صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل المجلس القومي للمرأة برئاسة السيدة الفاضلة سوزان مبارك .

أهم اختصاصات المجلس القومي للمرأة

- اقتراح السياسة العامة للمجتمع ومؤسساته الدستورية في مجال تنمية شؤون المرأة وتمكينها من أداء دورها الإقتصادي والإجتماعي.
- وضع مشروع خطة قومية للنهوض بالمرأة وحل المشكلات التي تواجهها.

- متابعة وتقويم تطبيقات السياسة العامة في مجال المرأة والتقدم بما يكون لديه من مقترحات وملاحظات للجهات المختصة.
- إبداء الرأي في مشروعات القوانين والقرارات المتعلقة بالمرأة قبل عرضها على السلطة المختصة، والتوصية باقتراح مشروعات القوانين والقرارات اللازمة للنهوض بأوضاع المرأة.
- ابداء الرأي في جميع الاتفاقيات المتعلقة بالمرأة.
- تنظيم دورات تدريبية للتوعية بدور المرأة في المجتمع وبحقوقها وواجباتها.

■ نسبة التمثيل السياسي للمرأة في البلاد العربية

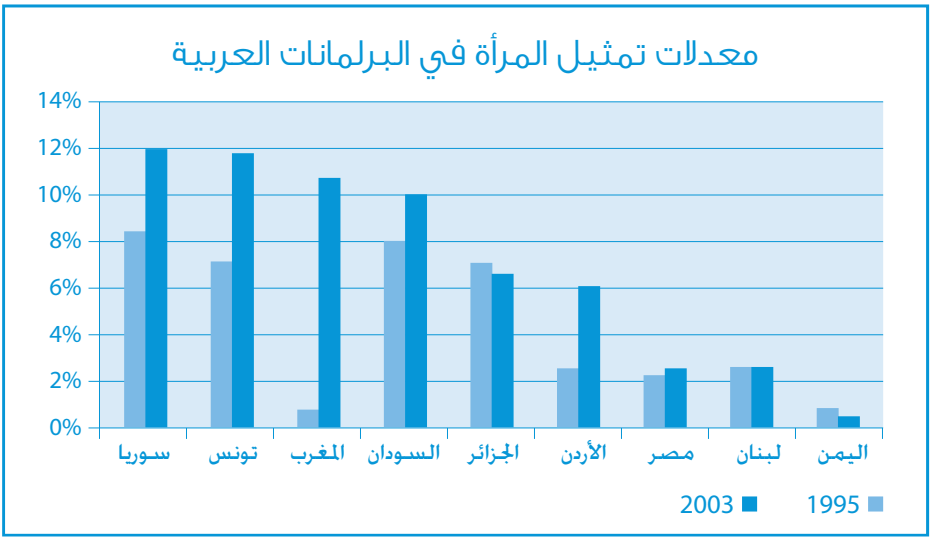

مكاسب المرأة
في بعض المجالات

■ أولاً : قوانين الجنسية

- ينص قانون الجنسية المصري رقم ٢٦ لعام ١٩٧٥ على أنه ليس من حق الأم أن تمنح جنسيتها المصرية لأولادها من أجنبي.
- وقد تعدل قانون الجنسية المصري مؤخراً ليسمح للأم بأن تمنح جنسيتها المصرية لأولادها من أجنبي بشروط أهمها أن تكون للأولاد إقامة دائمة بمصر.
- كما تعدل قانون الجنسية اللبناني ليسمح للأرملة اللبنانية أن تمنح جنسيتها اللبنانية لأولادها بشرط ان يكونوا قد اقاموا بلبنان لفترة ٥ سنوات متصلة.
- يسمح قانون الجنسية التونسي للمرأة التونسية أن تمنح جنسيتها التونسية لأولادها من زوج أجنبي إذا كانوا قد ولدوا في تونس.

■ ثانياً : قوانين الضمان الإجتماعي

- في معظم البلاد العربية لا تستطيع السيدة المتزوجة أن تطلب المعونة المالية من الدولة حتى ولو كان زوجها قد هجرها منذ مدة طويلة، و ليس لها مورد رزق.
- يمكن للأسرة أن تتمتع بمعاش الزوج أو الوالد بعد وفاته، و لكنها تحرم من معاش الزوجة فور وفاتها، ولقد تعدل هذا القانون في مصر عام ٢٠٠٥ ليسمح للعائلة بالإستمرار في الإنتفاع بمعاش الزوجة المتوفاة، بشروط معينة.
- لا تستطيع المرأة غير العاملة أن تطلب معاشا من الضمان الإجتماعي على أساس أنها تعول أسرة، بينما يستطيع الرجل ذلك، وتعمل المنظمات الأهلية على المطالبة بمساواة المرأة بالرجل في هذا المجال، لأن ٢٠ – ٤٠٪ من الأسر تعولها المرأة وحدها.

■ ثالثاً : قوانين الأسرة

- تم أخيراً في مصر إستحداث محكمة الأسرة للنظر بسرعة في المشاكل التي تحدث بين الزوجين و تهدد كيان الأسرة، بدلاً من قضاء سنوات طوال في المحاكم العادية أو الشرعية.
- تم أخيراً إقرار قانون الخلع لمساعدة الزوجة في الحصول على الطلاق من زوجها بسرعة عند استحالة المعيشة بين الزوجين.
- يتم تدريجياً في المحاكم الآن الأخذ بمبدأ (الحل الأفضل مصلحة للأطفال والأولاد) وخاصة في سن الحضانة.

■ رابعاً : تولي الوظائف العامة والعالية

- أصبحت المرأة وزيرة ونائبة برلمانية ومديرة ورئيسة شركة.
- كما عملت المرأة في كل المهن والتخصصات الممكنة مثل عملها طبيبة و مهندسة و زراعية وفي البنوك و غيرها.
- مؤخرا تولت المرأة منصب القاضي و يعتبر هذا نصراً كبيراً للمرأة في مواجهة المتشددين.

■ خامساً: قانون الضرائب

- ينص قانون الضرائب على حق الرجل المعيل في أن يخصم نسبة من الضرائب المفروضة عليه بسبب أنه يعول أسرة بينما لم تكن المرأة المعيلة تتمتع بنفس هذا الحق و قد تعدل هذا الوضع بصدور قانون الضرائب الجديد

■ قصص نجاح من مصر (١)

ملك حفني ناصف (١٨٨٦ - ١٩١٨)

- كاتبة و مناضلة ، تعرف بباحثة البادية.
- أول فتاة تنال الإبتدائية من مدرسة السنية الحكومية ١٩٠٣.
- أول خريجات معهد المعلمات عام ١٩١٠.
- قدمت للبرلمان عام ١٩١١ قائمة مطالب لتحسين وضع المرأة.
- شاركت في الحياة الثقافية.
- ركزت جهودها على تشجيع التوسع في تعليم النساء.
- هاجمت معسكر المحافظين الذين شككوا في قدرات النساء.

■ قصص نجاح من مصر (٢)

هدى شعراوي (١٨٧٩ - ١٩٤٧)

- تعد من رائدات العمل في الحركة النسائية في مصر.
- إبنة محمد باشا سلطان أحد قادة الإصلاح في القرن التاسع عشر.
- زوجة علي شعراوي أحد الثلاثة الذين توجهوا للمعتمد البريطاني فى نوفمبر ١٩١٨ للمطالبة بإنهاء الأحكام العرفية في مصر.
- شاركت في الجهود الأهلية لمقاومة الوباء الأصفر بمصر.
- إشتركت في ثورة ١٩١٩.
- تولت رئاسة الإتحاد النسائي المصري حتى وفاتها.
- أسست الإتحاد النسائي العربي عام ١٩٤٤ وتولت رئاسته.
- رعت الحركة الثقافية بمصر وقامت بإنشاء عدد من الجوائز للمسابقات الفنية.

■ قصص نجاح من مصر (٣)

درية شفيق (١٩٠٨ - ١٩٧٥)

- رائدة من رائدات الفكر النسائي في مصر.
- حصلت على الدكتوراه من السربون في أوائل الأربعينيات.
- أسست مجلة بنت النيل عام ١٩٤٥.
- أسست إتحاد بنت النيل عام ١٩٤٨.
- أسست حزب بنت النيل السياسي عام ١٩٥٣.

- أضربت عن الطعام إحتجاجاً على عدم مشاركة المرأة بدستور عام ١٩٥٤ ثم عام ١٩٥٧ إحتجاجا على تصفية الجمعيات الأهلية.
- تميزت مواقفها دائماً بالجسارة والجرأة ولم تتوانى عن التصدي لأي ممارسات من شانها كبح الحريات ، ودفعت ثمن ذلك راضية.

■ قصص نجاح من مصر (٤)

سيزا نبراوي (زينب مراد) - (١٨٩٧ - ١٩٤٧)

- بدأت النضال أثناء ثورة ١٩١٩، وكانت كانت اليد اليمنى لرائدة العمل الإجتماعي وقتئذ السيدة هدى شعراوي.
- شاركت في تأسيس الإتحاد النسائي المصري عام ١٩٢٣و الإتحاد النسائي العربي عام ١٩٤٤ و الذي ضم ممثلات للأردن وسوريا ولبنان وفلسطين والعراق ومصر. شاركت عام ١٩٥١ في تأسيس لجنة أنصار السلام المصرية، وأصبحت وكيلة الإتحاد النسائي الدولي، لكنها إنسحبت منه عام ١٩٥٢ احتجاجاً على موقفه من قضية فلسطين.
- ساهمت في مطالبة الأمم المتحدة بتخصيص عام ١٩٥٧ عاماً دولياً للمرأة. وفي عام ١٩٥٨ قادت حملة قومية واسعة لإنقاذ المناضلة الجزائرية جميلة بوحريد من حكم الإعدام الذي اصدرته سلطات الإحتلال الفرنسي.

■ الخطة المستقبلية لتعظيم المشاركة السياسية للمرأة

- يسعى المجلس القومي للمرأة إلى زيادة نسبة أصوات النساء في الجداول الإنتخابية من خلال حث لجان المرأة في الأحزاب المختلفة على تنشيط القيد حتى تصل نسبة النساء إلى حوالي ٥٠٪. و هذا سيجعل صوت المرأة الإنتخابي مؤثراً و حاسماً.
- وهو أيضاً سيعزز موقف المرأة بأسلوب علمي متطور، يرتكز على التنظيم المخطط المدروس.
- الهدف الآن هو التركيز على توعية المرأة بقيمة صوتها وكيف توجهه بشكل سليم كجزء من إستقلاليتها وإنتمائها وممارسة حقها في المواطنة الكاملة والديموقراطية.